



C I A A C
Coalition for the Independence
of the African Commission

لماذا يجب أن تهتم باللجنة الأفريقية ودوراتها العادية

١٧ ديسمبر ٢٠٢٠

صناعة الميثاق الأفريقي² - قصة قصيرة

أدى استقلال العديد من الدول الأفريقية خلال فترة الخمسينات و الستينات الى زيادة الحوجة الى حماية مكاسب التحرر من الاستعمار عن طريق التعاون التقني، الأقتصادي و السياسي. وبالتالي فقد أدت سلسلة أحداث الى تبني وتكوين ميثاق منظمة الوحدة الأفريقية في الخامس والعشرين من مايو ١٩٦٣ خلال قمة رؤساء الحكومات والدول في أديس أبابا عاصمة أثيوبيا ويشار حاليا لمنظمة الوحدة الأفريقية بالاتحاد الأفريقي منذ العام ٢٠٠١ الستينات تم التوافق على أنه من المنطقي صياغة وثيقة تؤسس آلية لحماية حقوق الإنسان في أفريقيا. وفي عام ١٩٦١ في أول اجتماع للكونغرس الأفريقي للقانونين الأفارقة الذي تمت أقامته في مدينة لاغوس، بنيجيريا. تم تبني ما عرف بـ "قانون لاغوس".

دعا قانون لاغوس الحكومات الأفريقية الى تبني اتفاقية أفريقية لحقوق الإنسان تؤسس محكمة ولجنة لحقوق الانسان الا أن ذلك لم يتحقق خلال هذه الفترة حيث كانت منظمة الوحدة الأفريقية حريصة أكثر على مسائل

وفقا لتقرير منظمة العفو الدولية تحت عنوان "وضع أنظمة حقوق الإنسان الأفريقية الإقليمية والياتها في الفترة ما بين ٢٠١٩-٢٠٢٠" ¹ فإن اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان قد أصبحت أول هيئة مكونة لحماية حقوق الإنسان بموجب اتفاقية، تصدر تصريحاً متعلق بفيروس كورونا وحقوق الإنسان بتاريخ ٢٨ فبراير ٢٠٢٠. وقد واصلت اللجنة الأفريقية في إصدار التوجيهات المتعلقة بعلاقة فيروس كورونا بالحقوق المختلفة وغيرها من المسائل، وكيفية تأثيره على مجموعات محددة، وما الذي يجب على الدول أن تقوم بفعله من وجهة نظر مبنية على حقوق الإنسان، على الرغم من هذه الخطوة الرائدة عالمياً الا أن اللجنة الأفريقية تظل من المؤسسات الغير معروفة لأغلبية الأفارقة خارج نطاق المنظمات والأفراد الذين يعملون بصورة مباشرة أو غير مباشرة مع اللجنة. الا أنها تظل من المؤسسات الأساسية التي يجب على جميع الأفارقة أن يكونوا على علم ودراية بماهيتها بغض النظر عن هويتهم أو مكان أقامتهم.

¹ منظمة العفو الدولية (2020)، حالة النظام والليات الإقليمية

الأفريقية لحقوق الإنسان 2019-2020 -

<https://www.amnesty.org/en/documents/afr01/3/089/2020/en>

قابل للتنزيل باللغتين الإنجليزية والفرنسية.

² مركز حقوق الإنسان (2017)، دليل أنظمة حقوق الإنسان

الأفريقية - الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، ص 1-

16. جامعة بريوريا

التطور الاجتماعي والاقتصادي، وحدة الاقليم وسيادة الدول على أراضيها عوضا عن حماية حقوق الإنسان. في عام ١٩٦٧ أنعقد أول مؤتمر للقانونين الأفارقة في الدول الأفريقية الناطقة بالفرنسية. حيث تمت مراجعة قانون لاغوس. وقد دعا إعلان داكار الذي تم تبنية بعد المؤتمر الى أن تتعاون اللجنة الدولية للقانونين مع المؤسسات الأفريقية المختصة من أجل النظر في احتمالية إنشاء آلية أقليمية لحماية حقوق الإنسان في أفريقيا. في مثل هذا الوقت أيضا حاولت الأمم المتحدة عن طريق عدة مبادرات في الساحات السياسية العالمية و الأقليمية ان تشجع الحكومات الأفريقية على قبول فكرة نظام أقليمي لحماية حقوق الإنسان الا أن تلك المحاولات بائت فشلت. بالرغم من قيام الممثلين من أفريقيا في إحدى مؤتمرات الأمم المتحدة بتكوين لجنة متابعة مفوضة بالقيام بزيارات الى رؤساء الدول الأفريقية بغرض استمالتهم لتكوين نظام اقليمي لحماية حقوق الإنسان، وتمكنت اللجنة من كسب دعم رئيس السنغال آنذاك ليوبولد سيدار سينغور، الذي وعد بعرض المقترح في الجلسة القادمة لمنظمة الوحدة الأفريقية. وفي ١٩٧٩، قام مؤتمر رؤساء الحكومات والدول بتوجيه الأمين العام لمنظمة الوحدة الأفريقية بتكوين لجنة خبراء من أجل صياغة نص تفاقية أقليمية فريقية لحقوق الإنسان، بصورة مشابهة للاتفاقيات الأوروبية والأمريكية لحقوق الإنسان. تم تجهيز مسودة الميثاق الابتدائية بواسطة عشرين خبير أفريقي برئاسة القاضي كيبى مبيي. وقد اجهت مسودة الميثاق الابتدائية العديد من التهديدات و المقاومة من الحكومات الأفريقية التي كانت تعارض وجود نظام أقليمي لحماية حقوق الإنسان.

تطلب الأمر تدخل رئيس غامبيا آنذاك داودا جوارا بطلب من الأمين العام لمنظمة الوحدة الأفريقية لأكمال مسودة الميثاق، قام داودا جوارا بعقد مؤتمرين للوزراء في بانجول في غامبيا حيث تم أكمال المسودة وتقديمها الى منظمة الوحدة الأفريقية ولهذا السبب يطلق على الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب،³ يلقب ب"ميثاق بانجول". تم تبنى الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان في ٢٧ يونيو ١٩٨١ بواسطة منظمة الوحدة الأفريقية في اجتماعها بنبروبي في كينيا. ودخلت الاتفاقية حيز النفاذ في ٢١ أكتوبر ١٩٨٦ (يتم الاحتفال بيوم ٢١ أكتوبر سنوياً باعتباره اليوم الأفريقي لحقوق الإنسان) والميثاق الأفريقي هو أكثر اتفاقية تم المصادقة عليها في القارة الأفريقية حيث أن جميع أعضاء الاتحاد الأفريقي قد صادقوا عليها.

إنشاء اللجنة الأفريقية

تنص المادة ٣٠ من الميثاق الأفريقي على إنشاء اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب (يشار إليها هنا باللجنة الأفريقية).⁴ ويقع مقر الأمانة العامة للمفوضية الأفريقية في بانجول، غامبيا منذ عام ١٩٨٩. واللجنة الأفريقية هي إحدى المؤسسات التابعة للأجهزة القضائية والقانونية لحقوق الإنسان التابعة للاتحاد الأفريقي. هذا بالإضافة إلى أداء أي مهام أخرى قد يعهد بها إليها من قبل مؤتمر رؤساء الدول والحكومات، و اللجنة مكلفة رسمياً بثلاث وظائف رئيسية:

(أ) تعزيز حقوق الإنسان والشعوب

(ب) ضمان حماية حقوق الإنسان والشعوب على النحو المنصوص عليه في الميثاق الأفريقي

³ الميثاق الأفريقي -

https://www.achpr.org/public/Document/file/English/banjul_charter.pdf

⁴ حول اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب -

<https://www.achpr.org/home>

ج) تفسير جميع أحكام الميثاق الأفريقي بناء على طلب دولة طرف أو مؤسسة تابعة للاتحاد الأفريقي أو منظمة أفريقية معترف بها من قبل الاتحاد الأفريقي.

تتكون اللجنة من ١١ عضوًا يتم اختيارهم من بين الشخصيات الأفريقية ذات السمعة العالية والمعروفين بأخلاقهم العالية ونزاهتهم وحيادهم وكفاءتهم في مسائل حقوق الإنسان والشعوب، مع إيلاء اعتبار خاص للأشخاص ذوي الخبرة القانونية. يتم انتخاب هؤلاء الأعضاء بالاقتراع السري من قبل مؤتمر رؤساء الدول والحكومات من قائمة الأشخاص الذين رشحتهم الدول الأطراف في الميثاق لمدة ست سنوات. ويكون المرشحين مؤهلين ليتم إعادة انتخابهم مرة أخرى.

وقد شكلت اللجنة مجموعات عمل، آليات خاصة ولجان للنهوض بمجالات العمل في مواضيع محددة وتحسين أدائها. ويشرف على كل آلية خاصة أو مجموعة عمل أو لجنة واحد من ١١ مفوضًا الذين تتكون منهم اللجنة. و في الوقت نفسه، يعمل المفوضون أيضًا كأعضاء في مجموعات العمل واللجان، جنبًا إلى جنب مع الأعضاء الخبراء الآخرين الذين ليسوا جزءًا من اللجنة.

الدورات العادية

عقدت اللجنة الأفريقية دورتها الاعتيادية الأولى في ٢ نوفمبر ١٩٨٧. وكان هذا أيضًا هو تاريخ إنشاء اللجنة الأفريقية في أديس أبابا، إثيوبيا. الدورات الاعتيادية هي اجتماعات عامة نظامية تستضيفها اللجنة الأفريقية لتمكينها من أداء مهامها بشكل مرضٍ بما يتفق مع الميثاق الأفريقي. يتم استضافة الدورات الاعتيادية تقليديًا في غامبيا حيث تقع أمانة اللجنة الأفريقية و يمكن أيضا لأي دولة عضو أخرى في الاتحاد الأفريقي أن تتطوع لتوفير مكان استضافة للدورة الاعتيادية.

نظرًا لوباء كورونا (COVID-19)، عقدت اللجنة الأفريقية للمرة الأولى جلستها الدورية السادسة والسنتين إسفيريًا في الفترة ما بين ٢٢ أبريل إلى ١٢ مايو ٢٠٢٠.

وبالتالي تمكن أي فرد لديه إمكانية الوصول إلى التكنولوجيا من الانضمام إلى الجلسات التي عقدت بواسطة تطبيق زوم Zoom. مما أدى إلى كسر حواجز تلك الاجتماعات الشخصية التي تنجم التكاليف اللوجستية المرتفعة نسبيًا ، والتي تجعل الجلسات غير متاحة لجمهور أوسع.

تم أيضًا استضافة الدورة الاعتيادية السابعة والسنتين على الإنترنت في الفترة ما بين ١٣ نوفمبر إلى ٣ ديسمبر ٢٠٢٠، وبالتالي، ومن المتوقع أنه قد كان هناك مشاركة عامة متزايدة من المواطنين في إفريقيا، على الرغم من أن المنظمات غير الحكومية التي تتمتع بصفة مراقب هي التي يسمح لها بالمشاركة فعليًا بالنقاشات. ويمكن متابعة الاجتماعات بجميع لغات الاتحاد الأفريقي المعترف بها (الإنجليزية، السواحيلية، الفرنسية، العربية والبرتغالية) أو على قناة [YouTube](#) [يوتيوب](#) التابعة للجنة الأفريقية.

يتم الإعلان عن روابط التسجيل عبر تطبيق zoom للإعلان عن روابط التسجيل عبر تطبيق zoom. هناك عجز في الوصول إلى الإنترنت والأدوات التكنولوجية التي تعزز الاتصالات الحديثة في بعض أجزاء الأقليم الأفريقي التي تمكن جميع المواطنين في إفريقيا من متابعة الجلسات وإجرائاتها ، وهذا يستدعي من وسائل الإعلام المحلية والشعبية ان تقف على سد هذه الفجوة. ففي نهاية كل دورة اعتيادية مثلا ، تتبنى اللجنة الأفريقية بيانًا للجمهور يقدم النقاط البارزة والقرارات الرئيسية التي تم اتخاذها خلال الجلسة المحددة. من المفروض نقل هذا البيان باللهجة المحلية لجميع المراد إيصال المعلومة إليهم بهدف الوصول إلى كل أفريقي من خلال وسائل الإعلام الوطنية والمجتمعية والشعبية لضمان توعية المزيد من الأفارقة بمحتواه. يمكن الاطلاع على البيان الصادر عن الدورة الاعتيادية ال ٦٧ التي اختتمت لتوها [هنا](#).

الإعلان عن المنظمات غير الحكومية التي تقدمت بطلبات للحصول على صفة مراقب لدى اللجنة الأفريقية خلال الدورة الاعتيادية. إن الحصول على صفة مراقب يعني أن المنظمة غير الحكومية قد قامت بإضفاء الطابع الرسمي على علاقتها لدعم اللجنة الأفريقية للوفاء بتفويضها المتعلق بالحقوق والواجبات المنصوص عليها. كذلك، يتم استضافة لجان مختلفة من الخبراء في مجال حقوق الإنسان خلال الدورات الاعتيادية. تعتبر جلسات النقاش هذه مفيدة في تسليط الضوء على الاتجاهات المستجدة وقضايا حقوق الإنسان الناشئة في القارة الأفريقية وتوفير طرق مبتكرة يمكن من خلالها تحقيق المسؤولية الجماعية لحماية حقوق الإنسان في أفريقيا. كما يتم عرض تقاري الأنشطة الخاصة بأعضاء اللجنة الأفريقية بالإضافة إلى تقديم للأليات الخاصة.

يجب على جميع الأشخاص بأفريقيا الاهتمام

أولاً ، توفر الدورات الاعتيادية للجنة الأفريقية مساحة آمنة حيث يمكن التعبير عن انتهاكات حقوق الإنسان التي تم تجاهلها أو عدم معالجتها أو إسكاتها أو جعلها غير مرئية على المستوى الوطني أو المحلي. التوصيات التي تقدمها اللجنة الأفريقية ليست ملزمة للدول ، وبالتالي ، هناك حاجة أكبر للضغط والتعاون بين المنظمات غير الحكومية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان (وغيرها من الجهات الحكومية ذات الصلة) وجميع المواطنين لضمان تنفيذ التوصيات. ثانيًا ، في حالة فشل ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان في الحصول على تعويض في المحاكم الوطنية ، توفر آلية الشكاوى التابعة للجنة الأفريقية وسيلة مهمة لطلب الأئصاف. وأخيرًا ، لا تزال التهديدات والمعارضة لوجود نظام حماية لحقوق الإنسان على المستوى

تنص القواعد الإجرائية للمفوضية الأفريقية لعام ٢٠٢٠ على عقد أربع (٤) دورات اعتيادية في العام،⁵ وتحدد اللجنة مكانها ومدتها. وتتضمن جلستان (٢) مداورات عامة وخاصة. وتنص كذلك على أنه كلما أمكن ، يجب مشاركة وقائع الجلسة وجعلها متاحة للجمهور من خلال البث المباشر.

البث المباشر للجلسات ، في ظل الظروف الحالية ، هو أكثر الوسائل المعقولة التي تمكن العديد من الأفارقة من المشاركة في الإجراءات العامة للجنة الأفريقية. في افتتاح الجلسة الاعتيادية السابعة والستين التي اختتمت في ٣ ديسمبر ٢٠٢٠ ، قال رئيس اللجنة الأفريقية، المفوض السامي سولومون أيلي دبرسو ، "لقد أدركنا في أثناء هذا الوباء أن الوصول إلى الإنترنت أمر أساسي للتمتع بمختلف الحقوق، بما في ذلك الوصول إلى المعلومات، والحق في التعليم، وحرية التعبير، والحق في العمل، والمشاركة في الحياة العامة، من بين أمور أخرى. يؤدي الافتقار إلى الوصول إلى الإنترنت أو الحرمان منه و ظاهرة الفجوة الرقمية ، إلى الاستبعاد الكامل من التمتع بهذه الحقوق الأساسية وغيرها ، مما ينتج عنه تعميق أوجه عدم المساواة".

أجندة الدورات الاعتيادية

خلال الجلسات الاعتيادية ، يتداول كل من أعضاء اللجنة الأفريقية ،الجمهور والجهات الفاعلة الحكومية وغير الحكومية بشكل جماعي حول وضع حقوق الإنسان في إفريقيا من أجل تحميل الدول مسؤولية أكثر عن التزاماتها. بالإضافة إلى ذلك ، تنظر اللجنة الأفريقية في التقارير المقدمة من الدول الأطراف حول كيفية وفاء الحكومات الأفريقية بالتزاماتها على النحو المبين في الميثاق الأفريقي. علاوة على ذلك ، تنظر اللجنة الأفريقية أيضًا في الاتصالات (الشكاوى) المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان والشعوب. كما يتم

⁵قواعد إجراءات اللجنة الأفريقية لعام 2020 -

<https://www.achpr.org/legalinstruments/detail?id=72>

الإقليمي التي عبرت عنها بعض الحكومات الأفريقية أثناء صياغة الميثاق الأفريقي قائمة حتى اليوم. بالرغم من حصول الميثاق الأفريقي على إعراف ودعم عالمي ، لا يزال هناك نقص في الإرادة السياسية من بعض الدول الأعضاء في الاتحاد الأفريقي للتعاون مع اللجنة الأفريقية. وقد تجلى ذلك في عدم الوفاء بالتزامات تقديم التقارير ، وعدم الاستجابة للنداءات العاجلة التي توجهها اللجنة الأفريقية ، وعدم الامتثال للتوصيات التي تقدمها اللجنة الأفريقية والفشل في دعم آليات الخاصة. بعض الدول الأفريقية معادية للجن بشكل علني لدرجة أنها هددت وجود واستقلال اللجنة الأفريقية. هذه الحكومات التي تعارض دور اللجنة الأفريقية تقوم باستخدام الهياكل الإقليمية الأخرى لتقويض استقلال اللجنة الأفريقية ومنعها من الوفاء بتفويضها. ولذا فبدون بذل جهود مشتركة من أصحاب المصلحة المتعددين بمختلف المستويات بشأن أهمية الحاجة إلى حماية تفويض اللجنة الأفريقية ، فإننا ، شعوب أفريقيا ، سوف نفقد المدافع الأساسي عن كرامتنا.

المؤلف: ماري رامتو هي منسقة التحالف من أجل استقلال اللجنة الأفريقية

لمزيد من المعلومات:

<https://arabic.achprindependence.org/>

<https://achprindependence.org>

تويتر: theciac

فيسبوك: CoalitionIAC

البريد الإلكتروني:

theciac@achprindependence.org